



تطوان ، في

30 ديسمبر 2021

إعلان عن إعادة فتح باب الترشيح

لشغل منصب رئيس مصلحة بالمؤسسات الجامعية

ينهي السيد رئيس جامعة عبد المالك السعدي أنه تقرر إعادة فتح الترشيحات الخاصة بشغل مناصب رئيس مصلحة الشاغرة بالمؤسسات الجامعية التابعة للجامعة في وجه جميع السيدات والساسة الموظفين الإداريين والتقنيين المرسمين العاملين بجامعة عبد المالك السعدي وكذا بمختلف الإدارات العمومية والجماعات الترابية، وذلك وفق الشروط والإجراءات الواردة في القرار المرفق طيه.

ملحوظة: يمكن تحميل بطاقة توصيف المهام ونموذج السيرة الذاتية من الموقع الإلكتروني للجامعة www.uae.ac.ma أو من بوابة التشغيل العمومي.





المملكة المغربية

المملكة المغربية
ROYAUME DU MAROC
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار
Ministère de l'enseignement supérieur et de la recherche scientifique et de l'innovation



جامعة عبد المالك السعدي
جامعة عبد المالك السعدي
Université Abdelmalek Essaïdi

المرجع: ٢٠٢١ ز ٣

قرار رئيس جامعة عبد المالك السعدي
رقم 18/2021 بتاريخ 27 دجنبر 2021

٢٠٢١/١٨/٢٧

بإعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب
رئيس مصلحة بالمؤسسات الجامعية

رئيس جامعة عبد المالك السعدي

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.00.199 الصادر في 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) بتنفيذ القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي؛
- الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛
- مرسوم رقم 2-11-681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ولاسيما المادة السادسة والثامنة منه؛
- القرار المشترك بين وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة بتاريخ 09 مارس 2020 والمتعلق بتحديد تنظيم واحتياجات الهيكلة الإدارية للجامعات؛
- منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7-13 بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) حول التعين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- نتيجة التقارير النهائية للجان الخاصة بالمقابلات الانتقاء لشغل منصب رئيس مصلحة بالمؤسسات الجامعية؛
- جدول المناصب الشاغرة لرئيس مصلحة بالمؤسسات الجامعية؛

قرار مايلى:

٩٤



المادة الأولى: يعاد فتح - بموجب هذا القرار - باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة برئاسة الجامعة في وجه جميع الموظفات والموظفين العاملين بجامعة عبد المالك السعدي وكذا الموظفات والموظفين العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات المحلية المستوفين للشروط المطلوبة؛

القطب	المنصب الشاغر	المؤسسة
العميد	مصلحة الشؤون المالية	كلية الآداب والعلوم الإنسانية بتطوان
الكاتب العام	مصلحة المعلومات	
نائب العميد المكلف بالبحث والتعاون	مصلحة التعاون والشراكة والتدريب	
الكاتب العام	مصلحة المعلومات	كلية أصول الدين بتطوان
نائب العميد المكلف بالبحث والتعاون	مصلحة البحث والتعاون والشراكة والتدريب	
الكاتب العام	مصلحة المعلومات مصلحة الشؤون الإدارية	المدرسة العليا للأساتذة بمرتيل
الكاتب العام	مصلحة المعلومات	
الكاتب العام	مصلحة الشؤون الإدارية	المدرسة الوطنية للتجارة والتسيير بطنجة
العميد	مصلحة الشؤون المالية	

المادة الثانية: يمكن أن يتقدم للترشح لمنصب رئيس مصلحة المذكور أعلاه:

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتدين ، على الأقل ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛



المملكة المغربية

المملكة المغربية
الملك محمد السادس
وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكوين المهني



جامعة عبد المالك السعدي
Université Abdelmalek Essaïdi

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث سنوات (03) بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية، ويمكن بصفة استثنائية، أن يتقدم للترشيح الموظفون المرسمون المتوفرون على سنة واحدة (01) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو سنتان (02) بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة؛

3- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة، ويمكن بصفة استثنائية، أن يترشح الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن ثمان (08) سنوات من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها سنتان على الأقل في الدرجة المذكورة؛

المادة الثالثة: يتولى رئيس المصلحة المفتوح للتباري القيام بالمهام والاختصاصات المحددة في بطاقة الوظيفة الملحوقة بهذا القرار، ويعمل إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بالمصلحة التي يرأسها، المهام المسندة إليه من طرف رئيسه؛

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة من الوثائق التالية:

- طلب للترشيح موجه إلى السيد رئيس المؤسسة المعنية، يتضمن وجوبا موافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح ورأي رئيسه المباشر في كفاءته لتقلد المسؤولية؛
- نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها؛



المملكة المغربية

السلطة المغربية
AL-SALTHA AL-MAGHRIBIYA
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار
MINISTÈRE DE L'ENSEIGNEMENT SUPÉRIEUR, DE LA RECHERCHE SCIENTIFIQUE ET DE L'INNOVATION



جامعة عبد المالك السعدي
جامعة عبد المالك السعدي
Université Abdelmalek Essaïdi

- نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح؛
- السيرة الذاتية للمترشح حسب النموذج الملحق بهذا القرار؛
- كل وثيقة أخرى ذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغلها، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتتوفر المترشح على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

المادة الخامسة: يسحب ملف الترشيح من الموقع الإلكتروني للمؤسسة المعنية وكذا الموقع الإلكتروني للجامعة www.uae.ma ابتداء من يوم الخميس 30 ديسمبر 2021؛

المادة السادسة: يودع ملف الترشيح في نسخة واحدة ورقية ونسخة واحدة رقمية (PDF) مقابل وصل إيداع، بالكتابة العامة في المؤسسة المعنية، في ظرف من الحجم الكبير مغلق، يحمل إسم المترشح ورقم التأجير والمنصب المراد شغلها، وذلك خلال التوقيت الإداري المعمول به؛

المادة السابعة: يحدد أجل إيداع ملف الترشيح ابتداء من يوم الإثنين 24 يناير 2022 إلى غاية يوم الجمعة 28 يناير 2022؛

المادة الثامنة: تتولى لجنة يتم تعينها بقرار رئيس الجامعة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وإجراء مقابلة الانتقاء؛

المادة التاسعة: يتم الإعلان عن لوائح المترشحين المقبولين لإجراء مقابلة الانتقاء مع تحديد تاريخ ومكان إجرائهما، بالموقع الإلكتروني للمؤسسة المعنية وكذا الموقع الإلكتروني للجامعة www.uae.ma وببوابة التشغيل العمومي وبمقر المؤسسة الجامعية المعنية؛

المادة العاشرة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للجامعة www.uae.ma ويعلق بالمكان المخصص للإعلانات بمقر المؤسسة المعنية.

حرر بتطوان، في 27 ديسمبر 2021